

تقرير الحوكمة لعام ٢٠١٣

نبذة عامة:

جزء من متطلبات الالتزام بنظام حوكمة الشركات المدرجة، الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية يتوجب على بنك الدوحة كشركة مساهمة قطرية مدرجة في بورصة قطر الإفصاح عن مدى التزامه بهذا النظام، علماً بأن هيئة قطر للأسواق المالية قد بنت في هذا النظام مبدأ الالتزام والتفسير.

وخلال هذا العام حرص بنك الدوحة على تعزيز هيكل الحوكمة من خلال اعتماد مجلس الإدارة لأدلة السياسات والإجراءات الخاصة بالحوكمة واتباع أفضل الممارسات المتتبعة بهذا الشأن. هذا ويلخص هذا التقرير إجراءات الحوكمة لدى بنك الدوحة لعام ٢٠١٣ وفقاً لمتطلبات الإفصاح الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية وذلك كما هو موضح أدناه:

مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه:

الواجبات والمسؤوليات:

إن مجلس الإدارة هو المسؤول الأول عن البنك وعن توفير القيادة الفعالة للإشراف على مجلل الأعمال وتنميتها وتحقيق الأرباح بطريقة فعالة ومستديمة.

تم تعريف واجبات ومسؤوليات المجلس كما هي واردة بميثاق المجلس، وسوف يتم نشر هذه الوثيقة على موقع بنك الدوحة الإلكتروني ووضعها بمتناول المساهمين للاطلاع عليها قبل اجتماع الجمعية العامة، كما سيتم أيضاً إدراجها ضمن جدول أعمال اجتماع المساهمين. إن واجبات ومسؤوليات المجلس متواقة مع متطلبات نظام الحوكمة وتغطي المجالات التالية:

- » الاستراتيجية
- » الحوكمة
- » الالتزام
- » إدارة المخاطر
- » الصالحيات وتفويضها
- » التدقيق الداخلي والخارجي
- » لجان المجلس
- » قواعد سلوك المجلس
- » هيكل المجلس
- » اجتماعات المجلس
- » متطلبات عضوية المجلس

لقد تم تحديث وتعريف واجبات كل عضو من أعضاء المجلس في الوصف الوظيفي الذي تم إعداده لهذا الغرض. كما طلب أيضاً من كل عضو في المجلس أن يوفر الوقت الكافي للقيام بالواجبات المطلوبة منه، علماً بأن التزام عضو مجلس الإدارة بتوفير الوقت الكافي ليس التزاماً تعاقدياً إلا أنه أمر مفهوم ومتعارف عليه من قبل جميع الأعضاء. لقد تم إعداد نموذج موحد للتحاق العضو في مجلس الإدارة واعتمد من المجلس وسوف يتم وضعه على حيز التطبيق. كما سيتمأخذ توقيع كل عضو من أعضاء المجلس على هذا النموذج عند انضمامه للمجلس في المستقبل.

تشكيل مجلس الإدارة:

يتكون مجلس إدارة البنك من ثمانية أعضاء على النحو التالي:

- » رئيس مجلس الإدارة
- » نائب رئيس مجلس الإدارة
- » العضو المنتدب
- » ٥ أعضاء غير تفديين من ضمنهم عضوين مستقلين

نورد فيما يلي ملخص عن المؤهلات العلمية والخبرة العملية لكل عضو من أعضاء المجلس:

الشيخ فهد بن محمد بن جبر آل ثاني

- » رئيس مجلس الإدارة
- » رئيس اللجنة التنفيذية
- » تاريخ التعيين في المجلس: ٣ يونيو ١٩٩٦
- » المؤهل العلمي / الخبرة: خريج الأكاديمية الملكية ساندھيرست، المملكة المتحدة
- » العضوية في المجالس الأخرى: عضو مجلس إدارة مجموعة الخليج التكافلي.
- » الملكية: ٦٨ % (٣١ ديسمبر ٢٠١٣)

السيد أحمد عبد الرحمن يوسف عبيدان

- » نائب رئيس مجلس الإدارة
- » عضو في اللجنة التنفيذية
- » عضو في لجنة التدقير ومتابعة الالتزام وتقييم المخاطر
- » تاريخ التعيين في المجلس: ٢٠ أبريل ١٩٨٢
- » المؤهل العلمي / الخبرة: مدير عام مؤسسة الواحة للتجارة والمقاولات
- » الملكية: ٦٧ % (٣١ ديسمبر ٢٠١٣)

الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن جبر آل ثاني

- » العضو المنتدب
- » رئيس لجنة السياسات والتطوير والمكافآت ولجنة الترشيحات
- » عضو باللجنة التنفيذية
- » تاريخ التعيين في المجلس: ٢١ ديسمبر ١٩٧٨
- » المؤهل العلمي / الخبرة: بكالوريوس هندسة مدنية، جامعة ميسوري
- » العضوية في المجالس الأخرى: رئيس مجلس إدارة الشركة القطرية للصناعات التحويلية، رئيس مجلس إدارة شركة قطر وعمان للاستثمار "ممثلًا عن دولة قطر" وعضو مجلس إدارة الشركة الوطنية للإجارة القابضة.
- » الملكية: ٧٢ % (٣١ ديسمبر ٢٠١٣)

الشيخ عبد الله محمد بن جبر آل ثاني

- » عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي
- » رئيس لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام وتقييم المخاطر
- » عضو في لجنة السياسات والتطوير والمكافآت
- » عضو في لجنة الترشيحات
- » تاريخ التعيين في المجلس: ٢٠ أبريل ١٩٨٢
- » العضوية في المجالس الأخرى: رئيس مجلس إدارة مجموعة الخليج التكافلي
- » الملكية: ٣١ % (٢٠١٣ ديسمبر)

السيد جبر بن سلطان طوار الكواري

- » عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي
- » تاريخ التعيين في المجلس: ١٢ أبريل ١٩٩٣
- » المؤهل العلمي/ الخبرة: رجل أعمال
- » الملكية: ٣١ % (٢٠١٣ ديسمبر)

السيد حمد محمد حمد عبد الله المانع

- » عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي
- » عضو في لجنة الترشيحات
- » تاريخ التعيين في المجلس: ١٣ أبريل ١٩٩٩
- » العضوية في المجالس الأخرى: نائب رئيس مجلس إدارة مجموعة شركات محمد حمد المانع، عضو مجلس إدارة الشركة القطرية العامة للتأمين وإعادة التأمين، عضو مجلس إدارة الشركة العربية القطرية لمنتجات الألبان، عضو مجلس إدارة شركة قطر الوطنية للملاحة والنقليات المحدودة.
- » الملكية: ٥٧ % (٢٠١٣ ديسمبر)

شركة جاسم وفلاح للتجارة والمقاولات ويمثلها الشيخ فلاح بن جاسم بن جبر آل ثاني

- » عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي ومستقل
- » عضو في لجنة السياسات والتطوير والمكافآت
- » تاريخ التعيين في المجلس: ٢٧ فبراير ٢٠١١
- » الخبرة: وزير سابق - الخدمة المدنية وشئون الإسكان
- » العضوية في المجالس الأخرى: رئيس مجلس إدارة الشركة الوطنية للإيجار القابضة.
- » الملكية: ٣١ % (٢٠١٣ ديسمبر)

مجموعة الخليج التكافلي ويمثلها السيد خالد عبد العزيز الباكر

- » عضو مجلس إدارة – غير تنفيذي ومستقل
- » تاريخ التعيين في المجلس: ٢٠ فبراير ٢٠١٣
- » المؤهل العلمي: بكالوريوس إدارة أعمال، جامعة الإسكندرية عام ١٩٨٠
- » الملكية: ٧٧ % (٣١ ديسمبر ٢٠١٣)

أعضاء المجلس المستقلين:

إن التشكيل الحالي للمجلس لا يتضمن أعضاء مستقلين على النحو المطلوب في النظام باستثناء عضوي مجلس إدارة، ويرجع ذلك إلى أن أعضاء مجلس الإدارة الحاليين كانوا أعضاءً بالمجلس لعدة دورات سابقة، هذا عدا عن ظروف السوق الحالية والظروف الاجتماعية.

أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين:

يقوم أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين بأدوارهم "كما هو معتمد في الوصف الوظيفي الخاص بهم" بالمشاركة في وضع استراتيجية البنك بشكل موضوعي وإدارة نظام الحكومة لحماية مصالح المساهمين، كما ويساهم الأعضاء غير التنفيذيين أيضاً في أنشطة المجلس كما هو منصوص عليه في ميثاق مجلس الإدارة، ويقومون بمراجعة أداء البنك بشكل دوري وتقييم أدائه للتأكد من تحقيق الأهداف الموضوعة للبنك. وفي حال وجود أي تضارب للمصالح يقوم الأعضاء بالتأكد بأن مصالح المساهمين محفوظة.

واجبات أعضاء مجلس الإدارة الاستثمارية:

يدين كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بخصائص العناية والولاء والنزاهة ودعم رؤية البنك الشاملة وذلك بما ينسجم مع ميثاق المجلس وقواعد السلوك المهني. كما ويقوم أعضاء المجلس أيضاً بممارسة مسؤولياتهم بعمق ودرأية لخدمة مصالح البنك، علماً بأن أعضاء المجلس يتمتعون بالمعرفة والخبرات والمهارات المطلوبة.

واجبات رئيس مجلس الإدارة:

من مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة قيادة بنك الدوحة لتحقيق أهدافه الاستراتيجية والعائد المناسب للمساهمين، كما ويتولى قيادة المجلس والإشراف على دوره بشكل كامل واعتماد جداول اعمال اجتماعات المجلس هذا بالإضافة إلى مناقشة أعضاء المجلس بالتوصيات والتحسينات والمبادرات الاستراتيجية والموازنات التقديرية والفرص الاستثمارية المتاحة والتتأكد من قيام المجلس بالمهام المنوطة به، إضافة إلى مناقشة أمور البنك العامة بشكل دوري مع أعضاء المجلس والتحقق من وجود آلية لتقييم مستوى أداء الأعضاء بالإضافة إلى التواصل مع المساهمين. ولرئيس المجلس أن ينحيط بعض مهامه إلى الأعضاء أو اللجان أو العضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي حسب ما يراه مناسباً. كما ويقوم أيضاً بالتنسيق مع الرئيس التنفيذي بخصوص الموارد المالية والبشرية لتحقيق الأهداف المرجوة ومراقبة مستوى أداء البنك بشكل عام دوريًا من خلال الرئيس التنفيذي.

اجتماعات مجلس الإدارة:

يجتمع المجلس بناءً على دعوة من رئيس المجلس أو بناءً على طلب اثنين من الأعضاء على الأقل. يكون لكل اجتماع جدول أعمال يوزع على جميع الأعضاء قبل الاجتماع بوقت كافٍ وذلك لأغراض التحضير للجتماع. فرقاً لميثاق المجلس، يجتمع المجلس ما لا يقل عن ٦ مرات في العام (مرة واحدة كل شهرين على الأقل). عقد المجلس خلال عام ٢٠١٣ سبع اجتماعات حيث عقد آخر اجتماع بتاريخ ٢٤/١١/٢٠١٣.

مكافآت المجلس:

اعتمد المجلس سياسة تنظم عملية صرف المكافآت والامتيازات، ومع نهاية كل عام وقبل اجتماع الجمعية العمومية تناح المكافآت المقترحة لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة للمساهمين من أجل مناقشتها والموافقة عليها. وبالإضافة إلى ذلك، يتم مراجعة الامتيازات المنوحة إلى أعضاء المجلس من قبل مدقق الحسابات الخارجي ويتم إرسالها للسادة مصرف قطر المركزي قبل موعد الاجتماع بوقت كافٍ ومن ثم يتم عرضها على المساهمين.

مكافآت الإدارة العليا:

اعتمد المجلس سياسة تنظم عملية تقييم أداء الإدارة العليا وفقاً للأهداف التي وضعت باستراتيجية البنك لمدة ثلاثة سنوات. ووفقاً لنتائج تقييم الأداء والنتائج التي يتحققها البنك يتم تحديد المكافآت والمزايا الإضافية. أما بالنسبة للرواتب فيوجد لدى البنك سلم رواتب معتمد من قبل المجلس.

سكرتير مجلس الإدارة:

عين المجلس سكرتيراً لمجلس الإدارة في يوليو ٢٠٠٧. وهو حاصل على شهادة ليسانس حقوق من جامعة عين شمس منذ عام ١٩٨٧ وعلى دبلوم في القانون عام ١٩٨٨ ويفي بجميع متطلبات النظام المتعلقة في شغله لهذا المنصب.

يحتفظ سكرتير المجلس بجميع وثائق المجلس ويدير جميع الإجراءات المتعلقة باجتماعات المجلس ويقدم تقاريره مباشرة إلى رئيس المجلس ومع ذلك، يمكن لجميع الأعضاء الحصول على خدمات السكرتير.

فصل منصبي الرئيس والمدير التنفيذي:

إن مهام ومسؤولية وظيفي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي مفصولتين في البنك، وقد تم توضيح الأدوار والمسؤوليات في الوصف الوظيفي الخاص بكل منهما.

تضارب المصالح واستخدام المعلومات السرية لأغراض التداول بالسهم من قبل كبار الموظفين:

وضع بنك الدوحة عدة ضوابط لمنع حدوث حالات تضارب المصالح وخاصة أن البنك اعتمد سياسة الأطراف ذات العلاقة ضمن سياسات الحكومة. تتم الموافقة على عمليات الأطراف ذات العلاقة من قبل مجلس الإدارة على أساس ماديتها. وفقاً لقانون الشركات التجارية، إذا كان عضو المجلس لديه تضارب في المصالح لعملية ما، فإنه لا يشارك في اجتماع المجلس عند البت في تلك العملية. ومن الجدير بالذكر أيضاً أن البنك قد اعتمد سياسة تضارب المصالح التي يجب الالتزام بها من قبل جميع موظفي البنك.

يتم حالياً مراقبة ورصد التداول على سهم البنك من قبل كبار الموظفين الذين لديهم اطلاع من قبل بورصة قطر مباشرة. هذا، وقد اعتمد البنك سياسة لتداول أسهم من قبل كبار الموظفين.

الإفصاح عن تعاملات الأشخاص ذات العلاقة: قام البنك خلال العام بالتعاقد مع شركات تخص أعضاء مجلس الإدارة، حيث تم التعامل مع هذه الشركات وفق سياسة البنك الداخلية بالتعامل مع الشركات ذات العلاقة. هذا وقد تم الإفصاح عن هذه التعاملات خلال اجتماع الجمعية العامة للبنك المنعقد بتاريخ ٢٠ فبراير ٢٠١٣. وفيما يتعلق بتداول أسهم البنك فنود أن نشير بأن سياسة البنك تحظر على رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين عقد أي صفقات بيع أو شراء لأسهم البنك خلال الفترة التي يعلن فيها للجمهور عن موعد اجتماع مجلس الإدارة لمناقشة البيانات المالية وحتى انعقاد المجلس والإفصاح عن البيانات المالية للجمهور.

مهمات المجلس وواجباته الأخرى:

الاستشارات: يجوز للمجلس الحصول على استشارة أي خبير أو استشاري مستقل على نفقة البنك وينظر البنك في إضافة بند في ميثاق المجلس للسماح للأعضاء غير التنفيذيين للاستعانة بخدمات استشارية دون الحصول على موافقة رئيس مجلس الإدارة/ العضو المنتدب.

الحصول على الوثائق: كما هو محدد في ميثاق المجلس، يجب أن يكون لأعضاء المجلس حرية الوصول/الحصول الكامل والفوري على المعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالبنك. كما يجب على إدارة البنك التنفيذية تزويد المجلس ولجانه بجميع الوثائق والمعلومات المطلوبة المتعلقة بقرارات المجلس.

الترشيح: انشأ البنك نظاماً للترشيح/تعيين أعضاء مجلس الإدارة. ووفقاً لمسؤوليات وواجبات لجنة الترشيح والحكومة فیتعین عليها ان تأخذ بالاعتبار الشروط والمؤهلات والخبرات الواجب توافرها بالمرشح حتى يكون عضواً فعالاً بمجلس الإدارة وبالتالي فإن اللجنة تحدد المعايير الالزمة لاختيار اعضاء المجلس الجدد.

البرنامج التعريفي للأعضاء الجدد: على الرغم من عدم تطبيق برنامج تعريفي رسمي حتى الآن، إلا أن البنك سوف يضع سياسات تتضمن مبادئ توجيهية وبرنامج تعريفي رسمي وتدريب رسمي لأعضاء المجلس الجدد.

الحكومة: سيتم إطلاع المجلس على مستجدات ممارسات الحكومة من خلال الإدارة ولجنة الحكومة والترشيح.
إنهاء خدمات العضو: يمكن إنهاء خدمات أعضاء المجلس الذين لا يحضرن اجتماعات المجلس على أساس منتظم استناداً إلى النظام الأساسي لبنك الدوحة.

التقييم الذاتي: تم اعتماد النماذج والأدوات الالزمة لإجراء التقييم الذاتي السنوي من قبل المجلس.

المكافآت: اعتمد البنك سياسة لمكافآت مجلس الإدارة، ويتولى تقدير مكافآت الإدارة التنفيذية وذلك اعتماداً على مستوى أداء البنك ككل وعلى مدى تحقيق الأهداف المدرجة باستراتيجية البنك.

لجان المجلس:

أنشأت لجان المجلس لمساعدة أعضاء المجلس على القيام بواجباتهم، حيث تم إعداد مسؤوليات وواجبات كل لجنة، كما تم توضيح واجبات وصلاحيات كل منها وفقاً لقواعد هيئة قطر للأأسواق المالية وممارسات كل الحكومة الرائدة.

تم إنشاء لجان المجلس الأربعة التالية:

لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام وتقدير المخاطر:

العضوية: عضو مجلس إدارة غير تنفيذي (رئيساً) ونائب الرئيس (عضوأً) وعضو مستقل - ليس عضواً بالمجلس وليس من موظفي البنك.

الواجبات والمسؤوليات: اللجنة مسؤولة عن مراجعة البيانات المالية واعمال التدقيق الداخلي والخارجي وبيئة الرقابة الداخلية والالتزام بالأنظمة والقوانين وإدارة المخاطر في البنك. وللجنة أن تطلب نصيحة مهنية مستقلة لإدارة المخاطر والاستعانة بالمستشارين لمساعدتها على ممارسة مهامها وسلطاتها ومسؤولياتها بطريقة سلية. هذا وتقوم اللجنة بمناقشة المدققين الخارجيين بشأن طبيعة ونطاق وكفاءة التدقيق الذي يقومون به وفقاً لمعايير التدقيق الدولي ومعايير التقارير المالية الدولية، إضافة إلى استقلالية موضوعية المدققين الخارجيين من خلال الحصول على معلومات وبيانات منهم بشأن العلاقة بينهم وبين البنك بما في ذلك خدمات غير التدقيق.

هذا وتراجع اللجنة أيضاً البيانات المالية السنوية وربع السنوية وتطلع على التقرير السنوي للبنك واللاحظات الواردة به والتقارير الرقابية الأخرى ذات العلاقة، إضافة إلى مراجعة التقارير المالية والمحاسبية الهامة بما في ذلك القضايا المعقده والعمليات غير العادلة والمجالات التي تحتاج إلى درجة عالية من الاجتهاد والحكم السليم.

كما وتنظر اللجنة في فعالية إدارة البنك للمخاطر والرقابة الداخلية على التقارير المالية السنوية والمرحلية والتنظيمية وغيرها من التقارير الرقابية بما في ذلك أمن تكنولوجيا المعلومات والحصول على توضيحات من الإدارة والمدققين الداخليين والمدققين الخارجيين بشأن ما إذا كانت الرقابة المالية والتشغيلية كافية وتعمل بفاعلية. وتقوم اللجنة بالتأكد من أن البيانات المالية والتقارير الصادرة هي على نحو يتفق مع المعايير والممارسات المحاسبية المحددة من قبل السادة مصرف قطر المركزي وهيئة قطر للأأسواق المالية، إضافة إلى لوائح الإدراج المعمول بها لدى بورصة قطر ومع انظمة الإفصاح وأية متطلبات أخرى تتعلق بإعداد التقارير المالية.

تجمع اللجنة خلال العام بشكل منتظم لمناقشة تقارير إدارة التدقيق الداخلي وإدارة الالتزام وإدارة المخاطر إضافة إلى التقارير الصادرة من المدققين الخارجيين وتقارير تفتيش السادة مصرف قطر المركزي.

كما تستعرض اللجنة عروض الاسعار المقدمة من مدققي الحسابات لمراجعة حسابات البنك في كل سنة مالية وتقدم توصياتها بهذا الشأن لمجلس الإدارة لاختيار مراقب الحسابات الأنسب أو التجديد لمراقب الحسابات الحالي بهدف قيام المجلس برفع توصية للجمعيه العامة للمساهمين.

هذا وللبنك سياسة معتمدة بخصوص الكشف عن المخالفات والانتهاكات لتشجيع موظفي البنك على الكشف/الإفشاء عن أي أخطاء قد تؤثر سلباً على البنك ويتم إبلاغ لجنة التدقيق والالتزام وتقدير المخاطر بالقضايا الجوهرية وتقوم اللجنة بالتأكد من إجراء اللازم صوب أي مخالفات.

اجتمعت لجنة التدقيق والالتزام وتقييم المخاطر سبع اجتماعات خلال عام ٢٠١٣ وهي تزيد عن متطلبات الاجتماعات الربع سنوية على النحو المحدد في النظام، ولا يوجد للجنة أي خلافات مع المجلس خلال عام ٢٠١٣.

لجنة الترشيح والحكومة:

العضوية: العضو المنتدب (رئيساً) وعضوين من المجلس غير تنفيذيين.

الواجبات والمسؤوليات: تقوم اللجنة بمراجعة الترشيحات إلى عضوية مجلس الإدارة ومتابعة تطبيق حوكمة الشركات لدى بنك الدوحة، كما تقوم أيضاً برصد وترشيح الأعضاء الجدد للمجلس من لديهم القدرة على اتخاذ القرارات السليمة نيابة عن البنك والمساهمين. وتأخذ اللجنة بعين الاعتبار توافر العدد الكافي من المرشحين المحتملين القادرين على أداء واجباتهم كأعضاء للمجلس، بالإضافة إلى مهاراتهم وخبراتهم ومؤهلاتهم المهنية والتقنية والأكاديمية والشخصية. وتقوم اللجنة بتقييم الأعضاء المرشحين للمجلس استناداً لمعايير منها الاستقامة والحكمة والخبرات المكتسبة والقدرة على تكريس الوقت الكافي لإدارة شؤون البنك.

لجنة السياسات والتطوير والمكافآت:

العضوية: العضو المنتدب (رئيساً) وعضوين من المجلس غير تنفيذيين.

الواجبات والمسؤوليات: تقوم اللجنة بالموافقة على سياسات واستراتيجيات البنك ومراجعة إطار عمل مكافآت الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة. ومن مسؤوليات اللجنة أيضاً وضع اللائحة العامة لمكافآت وامتيازات المجلس والرئيس التنفيذي وكبار الموظفين التنفيذيين المرتكزة على أساس تحقيق أهداف البنك الاستراتيجية ذات المدى الطويل. هذا بالإضافة إلى مراجعة سلم الرواتب والإمتيازات الوظيفية الأخرى لموظفي البنك وتقديم توصياتها بهذا الشأن إلى مجلس الإدارة لاعتمادها. كما يتم عرض مخصصات وامتيازات السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه على المساهمين في اجتماع الجمعية العامة في نهاية كل سنة مالية لموافقة عليها.

اللجنة التنفيذية:

العضوية: رئيس مجلس الإدارة (رئيساً) ونائب رئيس مجلس الإدارة (عضوأ) والعضو المنتدب (عضوأ).

الواجبات والمسؤوليات: تقديم المساعدة إلى المجلس ومراجعة/الموافقة على التسهيلات الائتمانية ضمن السلطات المفروضة بها.

نظرًا لتركيبة المجلس الحالية لم يتمكن البنك من أن يكون غالبية أعضاء اللجان من الأعضاء المستقلين في لجنة التدقيق والمخاطر والالتزام ولجنة السياسات والتطوير والمكافآت ولجنة الترشيحات والحكومة. سوف ينظر بنك الدوحة في التغييرات في تشكيل هذه اللجان في المستقبل مع الأخذ بعين الاعتبار الأوضاع الموجودة في السوق.

الرقابة الداخلية والالتزام وإدارة المخاطر والتدقيق الداخلي:

الرقابة الداخلية:

إن الهدف العام من إجراءات الرقابة الداخلية في البنك هو حماية الأصول ورأس المال وضمان موثوقية السجلات المالية للبنك والشركات التابعة له. اعتمد بنك الدوحة إجراءات رقابة داخلية بحيث تسمح للإدارة بالكشف عن أية أخطاء في الإجراءات أو في حفظ السجلات المالية. يتضمن إطار عمل الرقابة الداخلية في البنك على إقامة إدارات قوية للمالية والمخاطر والالتزام والتدقيق الداخلي التي تدعم إنشاء إطار عمل قوي للرقابة الداخلية.

يشرف على إطار عمل الرقابة الداخلية لجنة التدقيق والمخاطر والالتزام وتقديم إدارات التدقيق والالتزام والمخاطر تقارير دورية إلى اللجنة بشأن ما يلي:

- المخاطر الرئيسية المرتبطة بأعمال الخدمات المصرفية المتعلقة بالاستراتيجية والسمعة والالتزام والمخاطر القانونية والائتمان والسيولة والسوق والمخاطر التشغيلية.
- الالتزام العام للبنك بالقواعد واللوائح
- توصيات ونتائج التدقيق الداخلي والخارجي

وقد اعتمد مجلس الإدارة السياسات المتعلقة بكل من إدارة التدقيق الداخلي وإدارة الالتزام وإدارة المخاطر.

الالتزام:

إن المسؤولية الرئيسية لإدارة الالتزام في البنك هي مساعدة مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على إدارة مخاطر الالتزام بكفاءة لحماية البنك من تكبد أية خسائر مالية "قد تحدث" بسبب الفشل في الالتزام بالقوانين. وتشمل مخاطر الالتزام المخاطر القانونية / التشريعية إضافة إلى الخسائر المادية ومخاطر السمعة. كما تساعد إدارة الالتزام أيضا كل من مجلس الإدارة وإدارة البنك التنفيذية على تحسين إجراءات الرقابة الداخلية التي تحد من مخاطر الالتزام ومخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، إضافة إلى أنها تقوم بدور المنفذ ما بين البنك والجهات الرقابية وإطلاع الإدارة على أية مستجدات في القوانين والأنظمة.

التدقيق الداخلي:

يمتلك البنك إدارة تدقيق داخلي مستقلة ترفع تقاريرها إلى مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام وتقييم المخاطر وذلك بشكل دوري. وتدار إدارة التدقيق الداخلي من قبل فريق عمل كفء يتمتع بالمهارات والتدريب الكافي للقيام بدوره بالشكل المناسب. ويتمتع موظفو دائرة التدقيق الداخلي بصلاحيات الوصول إلى كل أنشطة البنك والمستندات والتقارير اللازمة لاتمام عملهم، ولا يمارس أي من فريق التدقيق أي أعمال مرتبطة بالنشاط اليومي العادي للبنك ويتم تعين وتحديد جميع المكافآت والامتيازات بإدارة التدقيق من قبل مجلس الإدارة مباشرة.

وتمارس إدارة التدقيق الداخلي مهامها من خلال خطة تدقيق معتمدة من لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام وتقييم المخاطر وتتضمن هذه الخطة على مراجعة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية لمختلف الفروع والدوائر في البنك.

إدارة المخاطر:

يقوم البنك وبشكل مستمر بإجراء عمليات رصد ومراقبة لكافة أنواع المخاطر لدى جميع دوائر وفروع البنك لتحديد وتقييم وقياس وإدارة المخاطر وإصدار تقارير بشأن المخاطر التي قد تعيق تحقيق أهداف البنك والفرص المتاحة أمامه. ويعتبر مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية هما المسؤولان في نهاية المطاف عن جميع المخاطر التي يتحملها البنك. ولذلك فهما يسعian دائمًا إلى تحقيق التوازن بين المخاطر الملزمة للعمليات وتحقيق الإيرادات. ومن أجل تحقيق هذه الأهداف فقد عين المجلس عدداً من المهنيين المؤهلين في هذا المجال واعتمد جميع السياسات والإجراءات التي تحكم الأنشطة المصرفية المختلفة، كما قام أيضاً بوضع سقوف للمخاطر وأطر عمل منتظمة، وقام بتشكيل اللجان وحدد مسؤولياتها وصلاحياتها.

وفي هذا الإطار تم إيكال آليات العمل بإدارة المخاطر إلى فريق على درجة عالية من الخبرة والكفاءة. ويتم تنفيذ إطار الرقابة من خلال لجان إدارية مختلفة مثل لجنة الائتمان ولجنة الاستثمار ولجنة المخاطر التشغيلية ولجنة إدارة الموجودات والمطلوبات التي يرأسها الرئيس التنفيذي للبنك.

تقييم الرقابة الداخلية:

يتسلم مجلس الإدارة تقارير حول إطار عمل الرقابة الداخلية من الإدارة العليا ووظائف الرقابة مثل التدقيق الداخلي والالتزام وإدارة المخاطر وأن مثل هذه التقارير يتم تقييمها بواسطة المجلس لضمان أن إطار عمل الرقابة الداخلية يتم تطبيقه وفقاً لصلاحيات الإدارة. ينظر مجلس الإدارة إلى أن الإجراءات الحالية المعتمدة للرقابة الداخلية من قبل المجلس والإدارة العليا تقوي عمليات بنك الدوحة.

لم تحدث انتهاكات رئيسية للرقابة أو أي خروقات للرقابة الداخلية التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للبنك خلال ٢٠١٣.

مخالفات متطلبات الإدراج:

البنك ملتزم بالقواعد والشروط التي تحكم عمليات الإفصاح والإدراج في السوق ولم يتم ارتكاب أي مخالفات في السنة المالية ٢٠١٣.

التدقيق الخارجي:

يتم سنويًا تجديد/تعيين مدقق الحسابات الخارجي لمراجعة حسابات البنك من قبل الجمعية العامة العادية للمساهمين وذلك اعتماداً على توصية يتم تقديمها للجمعية من قبل مجلس الإدارة. هذا ويراعي البنك تعليمات الجهات الرقابية بشأن تعيين مراقب الحسابات بشأن عدد مرات تعيين مراقب الحسابات كما ويقوم مجلس الإدارة بأخذ موافقة السادة مصرف قطر المركزي المسبقة على ترشيح مدقق/ أكثر من مدقق حسابات خارجي للجمعية العامة للمساهمين. ويتم بعد اختيار مدقق الحسابات الخارجي من قبل الجمعية العامة للمساهمين التعاقد مع هذا المدقق ويشترط ضمن هذا التعاقد تقييد المدقق الخارجي بأفضل المعايير المهنية وبذل العناية المهنية المطلوبة عند إجراء التدقيق وكذلك إبلاغ الجهات الرقابية في حال عدم قيام البنك (المجلس) باتخاذ الإجراءات المناسبة بالمسائل المادية والتي تم إثارتها من قبلهم. هذا ويتولى المدقق الخارجي فحص الميزانية العمومية وحسابات الأرباح والخسائر.

اشارت هيئة قطر للأسواق المالية بأنه لا يمكن للمدقق الخارجي التعاقد لتقديم الاستشارات أو غيرها من الخدمات الأخرى بخلاف التدقيق على البنك (المادة ١٩ من هيئة قطر للأسواق المالية) ومع ذلك يرى البنك في بعض الأحيان أن قيام المدقق الخارجي بتنفيذ بعض المهام الاستشارية إضافة إلى مهام التدقيق التي يقوم بها قد يحقق إضافة أكبر للبنك وأنه لا يوجد هناك تعارض بالمصالح.

الإفصاحات وحقوق المساهمين:

بنك الدوحة يعتبر مساهميه أصحاب مصلحة رئيسية وقد أنشأ البنك وظيفة علاقات المساهمين وهي مسؤولة عن الرد على تساؤلات المساهمين. حالياً، يتم الاحتفاظ بتفاصيل سجل المساهمين لدى بورصة قطر، في حين أن بنك الدوحة يمكن أن يوفر معلومات عامة مثل البيانات المالية وعقد التأسيس والنظام الأساسي والقوانين الداخلية للبنك إلى مساهميه.

يسعى بنك الدوحة جاهداً لتزويد المساهمين ببيانات الكافية لتحليل أداء البنك واتخاذ قرارات بشأن انتخابات أعضاء مجلس الإدارة وسائل أخرى مثل أرباح الأسهم (تم اعتماد سياسة لتوزيع أرباح الأسهم). يؤكّد بنك الدوحة أن اجتماعات الجمعية العمومية وآلية التصويت المعتمدة هي وفقاً لقانون الشركات التجارية.

واجب الإفصاح: يلتزم بنك الدوحة بجميع متطلبات الإفصاح الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية حيث يقوم البنك بالإفصاح من خلال بورصة قطر والصحف المحلية وموقع البنك الإلكتروني عن جميع المعلومات المالية وأي نشطة يقوم بها البنك بشكل شفاف للمساهمين وال العامة. هذا ويحرص مجلس إدارة

البنك على أن تكون جميع المعلومات دقيقة وصحيحة وغير مضللة. ويتضمن تقرير الحوكمة تفاصيل تشكيل مجلس الإدارة وبيانات الأعضاء واللجان المنبثقة عن المجلس.

ويؤكد بنك الدوحة أن جميع البيانات المالية يتم إعدادها وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية وتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة، كما ويقوم مراقب الحسابات الخارجي للبنك بإعداد تقريره وفقاً لمهام التدقيق الدولية ومتطلباتها وعلى كل المعلومات الضرورية والأدلة والتأكيدات وإجراءات التدقيق المناسبة. وقد قام البنك بتوفير كافة التقارير المالية المرحلية والسنوية للمساهمين.

واجب الحصول على المعلومات: يمتلك بنك الدوحة موقع إلكتروني يتم فيه نشر جميع المعلومات الخاصة عن البنك مثل البيانات المالية السنوية والربع سنوية وتقرير مجلس الإدارة وتقرير الحوكمة بالإضافة لل்தقرير السنوي وغيرها من المعلومات المتعلقة بإدارة البنك ومجلس الإدارة والمنتجات والخدمات والفروع.

حقوق المساهمين فيما يتعلق بجمعيات المساهمين: يتضمن النظام الأساسي للبنك حق لكل مساهم حضور اجتماعات الجمعية العامة. وتنعقد الجمعية العامة بدعوة من مجلس الإدارة مرة على الأقل في السنة في المكان والزمان اللذين يحددهما مجلس الإدارة بعد موافقة إدارة الشؤون التجارية بوزارة الأعمال والتجارة ويجب أن يكون الانعقاد خلال الشهر الأربعة التالية لنهاية السنة المالية للبنك. ولمجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة كلما دعت الحاجة لذلك، وعليه دعوتها أيضاً متى طلب إليه ذلك مراقب الحسابات أو عدد من المساهمون يملكون ما لا يقل عن ١٠٪ من رأس المال ولأسباب جدية وذلك خلال خمس عشر يوماً من تاريخ الطلب. وتنعقد الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوة من مجلس الإدارة، وعلى المجلس توجيه هذه الدعوة إذا طلب إليه ذلك عدد من المساهمين يمثلون على الأقل ٢٥٪ من رأس مال البنك.

المعاملة المنصفة للمساهمين: يتضمن النظام الأساسي للبنك حق المساهم في التصويت على قرارات الجمعية العامة ويكون له عدد من الأصوات يعادل عدد أسهمه ويمثل القصر والمحجوز عليهم النائبون عنهم قانوناً.

يكون التصويت في الجمعية العامة برفع الأيدي أو بأي طريقة أخرى تقررها الجمعية العامة ويجب أن يكون التصويت بطريقة الاقتراع السري إذا كان القرار متعلقاً بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو بعزلهم أو بإقامة دعوى المسؤولية عليهم أو إذا طلب ذلك رئيس مجلس الإدارة أو عدد من المساهمين يمثلون عشر الأصوات الحاضرة في الاجتماع على الأقل.

ويجوز التوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العامة بشرط أن يكون الوكيل مساهماً وأن يكون التوكيل خاصاً وثابتاً بالكتابة. ولا يجوز للمساهم توكيل أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور اجتماعات الجمعية العامة نيابة عنه.

وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة على ٥٪ من أسهم رأس مال البنك باستثناء حالة ما إذا كان الوكيل نائباً أو وكيلًا عن جهاز قطر للاستثمار.

حقوق المساهمين فيما يتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة: بعدأخذ موافقة الجهات الرقابية ذات الاختصاص، يتم الإعلان عن فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة بالصحف المحلية، ومن ثم تقوم لجنة الترشيحات والحكمة بعد إغلاق باب الترشيح بدراسة طلبات الترشيح المستلمة من المساهمين وبعد أخذ موافقة كل من السادة مصرف قطر المركزي والسادة وزارة الأعمال والتجارة يتم عرض هذه الأسماء على الجمعية العامة العادية للمساهمين لانتخاب أعضاء مجلس الإدارة من المرشحين لعضوية المجلس، ولكل سهم صوت واحد ولا يوجد في النظام الأساسي للبنك أي نص خاص بالتصويت التراكمي للمساهمين.

حقوق المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح: يقوم مجلس الإدارة باقتراح توزيع أرباح الأسهم على الجمعية العامة في كل عام وفق سياسة البنك بتوزيع الأرباح المعتمدة من مجلس الإدارة ضمن سياسة الحكومة ونظام البنك الأساسي، حيث يسمح النظام الأساسي للبنك بتوزيع الأرباح على المساهمين بعد استقطاع نسبة ١٠٪ من صافي أرباح البنك لتكوين الاحتياطي القانوني، ويجوز للجمعية العامة للمساهمين وقف هذا الاستقطاع متى بلغ هذا الاحتياطي ١٠٪ من مقدار رأس المال المدفوع، وإذا قل الاحتياطي القانوني عن النسبة المذكورة وجب إعادة الاستقطاع حتى يصل الاحتياطي إلى تلك النسبة. والاحتياطي القانوني غير قابل للتوزيع إلا في الحالات التي أجازها قانون الشركات التجارية القطري وبعد موافقة مصرف قطر المركزي. ويجوز للجمعية العامة بناء على اقتراح مجلس الإدارة أن تقرر سنويًا استقطاع جزء من الأرباح الصافية لحساب الاحتياطي الاحتياطي، ويستعمل هذا الاحتياطي في الوجوه التي تقررها الجمعية العامة، ويقطع جزء من الأرباح تحددها الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المتراكمة على الشركة بموجب قوانين العمل، ومن ثم يتم توزيع المبلغ المتبقى من الأرباح بعد ذلك على المساهمين أو يرحل بناء على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة التالية وذلك بعد موافقة الجمعية العامة على ذلك.

حقوق المساهمين والصفقات الكبرى: بنك الدوحة شركة مساهمة قطرية برأس مال قدره ٢,٥٨٣,٧٢٢,٥٢٠ ريالاً قطرياً مقسماً إلى ٢٥٨,٣٧٢,٢٥٢ سهماً عاديًّا أسمياً قيمة كل سهم (١٠) ريال قطري مطروحاً للتداول في بورصة قطر. وفيما عدا شركة قطر القابضة "حكومة قطر" التي تمتلك نسبة ٦٦,٦٨٪، ولا يجوز لأي شخص طبيعي أو اعتباري أن يتملك أكثر من ٢٪ من أسهم البنك كما لا يجوز لأي شخص طبيعي أو اعتباري أن يتملك أقل من ١٠٠ سهم، باستثناء التملك بطريق الميراث. هذا ويجوز لجهاز قطر للاستثمار أن يكتب ويتملك حتى ٢٠٪ من رأس مال البنك، ويجوز للجمعية العامة غير العادية الموافقة على تسجيل عدد من الأسهم باسم وكيل مؤتمن بما لا يتجاوز نسبة ٢٠٪ من عدد أسهم رأس المال وذلك في حال زيادة رأس المال عن طريق إصدار إيداع عالمية GDR وتعتبر صناديق الاستثمار مجموعة استثمارية واحدة مهما بلغ عددها، إذا كان الذي يديرها شخص واحد طبيعي أو معنوي، أو إذا كان المؤسس في كل منها شخص واحد طبيعي أو معنوي وفي كلا الحالتين لا يجوز للمجموعة الاستثمارية أن تمتلك أكثر من ٢٪ من عدد أسهم رأس المال ويجوز للأجانب الاستثمار في أسهم البنك في حدود ٢٥٪ من رأس المال. ويؤكد بنك الدوحة عدم وجود أي اتفاقات مساهمين تخص هيكلاً رأس المال وحقوق المساهمين.

حقوق أصحاب المصالح:

يسعى بنك الدوحة لحفظ حقوق جميع أصحاب المصالح. وفي سبيل تعزيز السلوك الأخلاقى من قبل موظفي البنك، يجب على كل موظف أن يلتزم بمبادئ المهنة الأخلاقية للبنك التي تنص على تقيد كل موظف بها. يتم التحقيق في أي انتهاكات للسلوك الأخلاقى واتخاذ الإجراءات التأديبية والتصحيحية المناسبة، علاوة على ذلك، أعد بنك الدوحة سياسة لكشف عن الانتهاكات/مخالفات بحيث يمكن للموظفين الإبلاغ عن أي شبهة لديهم دون خوف، ويتم النظر في تلك الشبهات وعند الاقتضاء التحقيق فيها وتقديم تقارير عنها إلى لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام وتقييم المخاطر.

ومن الجدير بالذكر أيضاً، أن البنك قد وضع إجراءات موحدة للمكافآت وأسس تقييم الموظفين وذلك من خلال اعتماد نظام لتقييم الأداء والمكافآت والامتيازات الأخرى.

فروع البنك ومكاتب التمثيل والشركات التابعة:

يمتلك البنك ٣١ فرعاً محلياً، وثلاث فروع خارجية في كل من دولة الإمارات العربية المتحدة (دبي وأبو ظبي) ودولة الكويت وإحدى عشر مكتب تمثيل في كل من لندن وسنغافورة وتركيا والصين واليابان وكوريا الجنوبية والمانيا وأستراليا وكندا وهونغ كونغ والشارقة. كما ويملك البنك أيضاً شركة بنك الدوحة للتأمين "ذ.م.م" وهي شركة تابعة ومملوكة للبنك بالكامل مسجلة لدى مركز قطر للمال. ويمتلك أيضاً شركة الدوحة للتمويل المحدودة المسجلة في جزيرة كايمان بغرض إصدار سندات الدين بالنيابة عن البنك.

فهد بن محمد بن جبر آل ثاني
رئيس مجلس الإدارة